ماذكر ويصح ان تكون او على ظاهرها من العطف على مدخول همزة الاستفهام والمعنى ان يوتى احد
مثل ما اوتيتم او يحاجكم احد عند الله تصدقونه وهذا ما تلخص من كلام المفسرين في هذه
الاية مع اختلافهم وبه الحمد قال الواحدي وهذه الاية من مشكلات القرآن واصعب تفسيرا
واعرابا وقد تدبرت اقوال اهل التفسير والمعاني في هذه الاية فلم اجد قولا يطرد في الاية
من اولها الى آخرها مع بيان المعنى وصحة النظم اهـ ملخصا فتبين لكم ان هذا اعدل
ما سبق الوجه الاول الذي هو تفسير يؤمنوا بتصديق قوامع بادرة اللام لان مقتضى
هذا الوجه ان يكونوا منكرين ان يوتى احد مثل ما اوتوا وليس كذلك بل هم معترفون بذلك
خلافا لمن زعم ان حاصله انهم معترفون ان المسلمين قد اوتوا منلهم ولكن نهى بعضهم بعضا
عن الاعتراف بذلك عند المسلمين كما تقدم يختص برحمته اي بجعل حمته
مقصورة على من يشاء اهـ كرخي ومن اهل الكتاب شروح في بيان خيانتهم في
الاموال بعد بيان خيانتهم في الدين هو ابو سعود من زائدة من مؤكدة
ومن اهل الكتاب خبره قوم عليه ومن ما موصولة او اما نكرة وما بعدها صفتها الرفع والوجه
بوده هذه الجملة الشرطية اما صلة فلا محل لها واما صفة فمحلها الرفع والوجه
اصله دنار بهوبين فاستثقل توالي مثلين فابدلوا الهاء حرف علة خفيف
لكثرة دوره في لسانهم ويدل على ذلك رده الى المؤدي تكسير وقيل هم دنانير ردت
تصغير ومثله قيراط اصله قيراط بدليل قراريط وقريبط كما قالوا قويلت
وقصب اخفادي يريد قصبت وصغت بناء ثلاثة دوفان وثلاثة صادان ومعنى
تصبيت تلصخت بالطين والدينار مقرب قالوا ولم يختلف وزنه اصلا وهو
اربعة وعشرون قيراطا كل قيراط ثلاث شعيرات معتدلة والمجموع اثنان وسبعون
شعيرة وقرا ابو عمرو وحمزة وابو بكر عن عاصم بوده بسكون الهاء في الوصل
بوده بخبر الهاء من غير صلة والباقون بكسرها موصولة اهـ سمين اي
كثير كانه يشير بهذا الى ان المراد بالقنطار المال الكثير لا القدر حقيقة المقدار
معان الذي ذكره بقوله او دعه جل فنطار حقيقي اذ الالف اوقية وما بثناه رطل
رطل وهي الفقار او دعه جل اي مرتفق بدينار في حمله الى مكة
اوجه احدها انها على اصلها من الانصاف وضيق والثاني انها بمعنى في والباء
من حذف معناف اي في حفظ دينار وفي حفظ قنطار والثالث انها بمعنى على
وقد عدي بها كثير نحو كاتمانيء يؤدي هل امنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه من قبل
وكذلك

وكذلك هي في بعض مصاحفنا الوجه الثلاثة اهـ سمين الا ما دمت عليه قائما مستثنى
من اعم الاوقات اي التقدير لا يؤده اليك في جميع المدد والازمنة الا في مدة دوامك قائما
عليه متوكلا به مرتقبا له ودمت هذه هي الناقصة مرفوع ومنتصب وشروطها ان تتقدمها
ما النافية هذه الاية اذ التقدير الامدة دوامك وامر هذه المادة الدلالة على الثبوت
والسكون يقال دام الماء اي سكن وفي الحديث لا يبولن احد في الماء الدائم اي الذي لا يجري
وهو تفسيره وادمت القدر وفيها سكنت عليها نارا ما ومنه دام الشيء اذا امتد
على زمان ودومت الشمس اذا وقفت في كبد السماء وقوله عليه متعلق بقائما والمراد
بالقيام الملازمة لان الاغلب ان الطالب يقوم على راس المطالب ثم جعل عبارة
عن الملازمة وان لم يقم ثم قام اهـ سمين ذلك بانهم مبتدا وخبر وذلك اشارة
الى الاستحلال وعدم المؤاخذة في زعمهم اي ذلك الاستحلال مستحق بقولهم ليس
علينا في الاميين سبيل اهـ سمين بسبب قولهم المذكور شادة الى جواب عن سوال
تلخص اهل الكتاب بذلك مهان غيرهم منهم الامين والخائن وايضا حرانة تماخصهم
باعتبار واقعة الحال اذ سبب نزول الاية ما ذكره ولان خيانة اهل الكتاب المسلمين
تكون من استحلال لا بدليل اخر الاية بخلاف خيانة المسلم المسلم اهـ كرخي
عليا يجوز ان يكون في ليس ضمير الشان وهو اسمها وحينيذ يجوز ان يكون سبيل
مبتدا وعلينا الخبر والجملة خبر ليس ويجوز ان يكون عليها هو الخبر وحده وسبيل
مرتفع به على الفاعلية ويجوز ان يكون سبيل اسم ليس واحد احد الجارين او عليا
او في الامين ويجوز ان تتعلق في الامين بالاستقرار الذي تتعلق به عليا اهـ سمين
ليس له كتاب وشان من يشتم ماله ودمه وعرضه وقد استباحوا ذلك العرب والموالي من
واعراضهم اهـ شيخنا ومسبوه اليه تعالى اي ينسبونه اليه تعالى
اي قالوا ان الله احل لنا ظلم من ليس على ديننا وادعوا ان الله ذلك في التوراة
اهـ شيخنا وعبارة الخازن يعني انهم يقولون ليس علينا اثم ولا حرج
فيما اخذنا من اموال العرب وذلك ان اليهود قالوا اموال العرب حلال لنا لانهم
ليسوا على ديننا والاخر منهم في كتابهم وقالوا يستحلون ظلمنا لانا
وقيل انهم اليهود قالوا نحن ابناء الله واحباؤه والخلق لنا عبيد فلا سبيل علينا اذا
اكلنا اموالهم وقيل انهم قالوا ان الاموال كلها كانت لنا فما في ايدي العرب فهو لنا